{ شفع } (س) فيه [الشُّفْعَة في كلّ ما لم يُقْسَم] الشفعة في المِلْكِ معروفةٌ وهي مُشْتقّةٌ من الزّيادة لأن الشفيعَ يضم المَبيع إلى ملكه فيشْفَعُه به كأنّه كان واحداً وِتْرا فصار زَوْجا شَفْعا . والشافعُ هو الجاعلُ الوِتْر شَفعاً .

(ه) ومنه حديث الشعبي [الشُّفعةُ على رؤوس الرجال] هو أن تكونَ الدارُ بَين جماعة مُخْتَلِفي السِّهام فيبيعُ واحدٌ منهم نصِيبَه فيكون ما باَع لِشُركائهِ بينهم على رُؤوسهم لاَ عَلى سِهاَمِهم . وقد تكرر ذكر الشفعة في الحديث .

- وفي حديث الحُدُود [إذا بلغ الحدّ ُ السلطان فلعن اللّه الشّاَفع والمُشفّع] قد تكرر ذِكر الشّفاعة في الحديث فيما يتعلّق بأمُور الدنيا والآخرة وهي السُّؤالُ في التّجاوُز عن الذّنوب والجَرائِم بينَهم . يقال شفَع يَشْفَع شَفاعةً فهو شاَفِع وشَفِيعٌ والمُشَفّع : الذي يَقْبل الشّفاعةَ والمُشَفّع الذي تُقْبَل شفاعتُه .

(ه) وفيه [أنه بَعثَ مُصدّقا فأتاه رجل بشاةٍ شافع فلم يَأخُذْها] هي التي معهاَ ولدُها سُميت به لأنّ ولدَها شَفعها وشَفَعَتْه هيَ فصارَا شَفْعاً . وقيل شاةٌ شاَفِع إذا كان في بطْنها ولدُها ويَتلُوها آخر وفي رواية [هذه شاةُ الشافع] بالإضافة كقولهم : صلاةُ الأولى ومسجدُ الجامِع .

(ه) وفيه [من حافظ على شَفْعة الضّحى غُفر له ذنوبه] يعني ركْعَتَى الضحى من الشّفْع : الزّوج . ويروى بالفتح والضم كالغَرْفة وإنما سمّاها شَفْعة لأنها أكثرُ من واحدة . قال القتيبي : الشفعُ الزوجُ ولم اسمع به مؤنثا إلاّ ها هنا وأحسَبُه ذُهب بِتَأنِيثه إلى الفَعْلة الواحدةِ أو إلى الصلاةِ